

Distr.: General  
7 August 2006  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون

البند ٥٢ (د) و (هـ) و (و) من جدول الأعمال المؤقت\*  
التنمية المستدامة: حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال  
البشرية الحالية والمقبلة؛ تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة  
لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف  
الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا؛  
اتفاقية التنوع البيولوجي

تنفيذ اتفاقيات الأمم المتحدة البيئية

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة التقارير التي قدمتها أمانات اتفاقية  
الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان  
التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا، واتفاقية التنوع  
البيولوجي.

\* A/61/150.



## تنفيذ اتفاقيات الأمم المتحدة البيئية

### المحتويات

الصفحة

أولا -	تقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ عن أعمال مؤتمر الأطراف في الاتفاقية .....	٣
ثانيا -	تقرير الأمين العام عن تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا .....	٩
ثالثا -	تقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي .....	١٧

## أولاً - تقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ عن أعمال مؤتمر الأطراف في الاتفاقية

### ألف - مقدمة

١ - دعت الجمعية العامة، بموجب قرارها ١٩٧/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، الأمين التنفيذي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ<sup>(١)</sup> إلى تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين عن أعمال مؤتمر الأطراف في الاتفاقية. وهذا التقرير مقدم استجابة لتلك الدعوة.

### باء - نتائج الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية والدورة الأولى لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

#### ١ - موجز

٢ - عُقد مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ في مونتريال، كندا، في الفترة من ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. واشتمل المؤتمر على الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ والدورة الأولى لمؤتمر الأطراف المنعقد بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو.

٣ - وحظي المؤتمر بكثير من الاهتمام السياسي. وقد تولد زخم في هذا الصدد بعد دخول بروتوكول كيوتو حيز النفاذ في ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٥، وبفضل المواقف السياسية بشأن تغير المناخ التي اعتُمدت في اجتماع مجموعة البلدان الثمانية الذي عقد في غلين إيغلز، ومؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥.

٤ - وحضر المؤتمر عدد قياسي من المشاركين بلغ مجموعه ٩ ٥٠٠ مشارك، بما في ذلك اشتراك كثير من المنظمات غير الحكومية المعنية بالبيئة. كما حضر الجزء الرفيع المستوى من الاجتماع ما يربو على ١٢٠ وزيراً.

٥ - ومن النتائج الرئيسية التي تمخض عنها المؤتمر بدء العمل بنهج ذي شقين في المناقشات الرامية إلى تحديد الاتجاهات المقبلة لتحرك العالم بشأن تغير المناخ. وأنشئ بموجب بروتوكول كيوتو فريق عامل مفتوح باب العضوية مخصص لمناقشة تقديم مزيد من

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٧٧١، العدد ٣٠٨٢٢.

الالتزامات من جانب الدول الصناعية، وسيكمل ذلك الاضطلاع بالأعمال التحضيرية لإجراء استعراض أوسع للبروتوكول خلال الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف المنعقد بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو. وفي إطار الاتفاقية، شُرع في عملية حوار من أجل تبادل الخبرات وتحليل النهج الاستراتيجية للإجراءات التعاونية الطويلة الأجل الرامية إلى التصدي لتغير المناخ. وسيتناول هذا الحوار الإجراءات المتعلقة بالتكيف والسبل والوسائل الكفيلة باستغلال الطاقات الكاملة التي تنطوي عليها التكنولوجيا والفرص المهيأة في الأسواق، كل ذلك في سياق المضي قدما في تحقيق الأهداف الإنمائية على نحو مستدام.

٦ - وحتى ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٦، بلغ عدد الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ ١٨٩ دولة، في حين بلغ عدد الدول التي صدقت على بروتوكول كيوتو ١٦٤ دولة.

## ٢ - نتائج الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف المنعقد بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

٧ - اتخذ مؤتمر الأطراف في دورته الأولى ٣٦ مقرا، فأكمل بذلك الهيكل المؤسسي لبروتوكول كيوتو وعزز تدابير تنفيذه.

٨ - وخلال الأسبوع الأول من المؤتمر، اعتمدت اتفاقات مراكش، وهي مجموعة من المقررات التي تحدد التفاصيل المؤسسية لبروتوكول كيوتو، وبذلك اكتملت لبروتوكول كيوتو عناصر التنفيذ. وهذه المقررات أعدها مؤتمر الأطراف في دورته السابعة المعقودة في مراكش عام ٢٠٠١، ثم أكملت خلال السنوات التالية، غير أنها كانت لا تزال مرهونة بالموافقة الرسمية من جانب مؤتمر الأطراف.

٩ - ورغم أن اتفاقات مراكش تتضمن أيضا اتفاقا بإنشاء لجنة معنية بالامتثال، فإن الشكل القانوني لاعتماد إجراءات الامتثال ظل غير محسوم. وقد اعتمدت الأطراف إجراءات الامتثال وقررت بدء النظر في إمكانية إدخال تعديل على البرتوكول بشأن الامتثال. وقامت الأطراف أيضا بانتخاب أعضاء اللجنة المعنية بالامتثال التي ستشرف على تطبيق نظام الامتثال لبروتوكول كيوتو. وقد شرعت اللجنة في عملها في مراكش في عام ٢٠٠٦ وهي بصدد وضع نظامها الداخلي وممارستها التنفيذية.

١٠ - وباعتماد اتفاقات مراكش، تكون "آليات المرونة" الثلاث المحددة في بروتوكول كيوتو مشمولة الآن بالموافقة الرسمية. وتشمل هذه الآليات تبادل رخص الانبعاثات والتنفيذ المشترك، وهما آليتان تقتصران كلاهما على البلدان الصناعية الأطراف في بروتوكول كيوتو

ذات الإنجازات المستهدفة المحددة كميًا بالنسبة لخفض انبعاثات غازات الدفيئة. وتشمل أيضا آلية التنمية النظيفة، وهي أداة فريدة تجمع بين توفير الدعم لتحقيق التنمية المستدامة في البلدان النامية عن طريق الاستثمار الخاص ونقل التكنولوجيا، وتعزيز فعالية التكلفة المتعلقة بالتخفيضات اللازمة في الانبعاثات في البلدان الصناعية. وقد بدأ العمل بهذه الآلية بموجب الاتفاقية وشهدت نمواً متسارعاً بدرجة كبيرة طويلة السنة الماضية. فقد زادت المشاريع المسجلة في إطار آلية التنمية النظيفة من بضع عشرات في نهاية عام ٢٠٠٥ إلى ٢٣٠ مشروعاً بحلول أوائل تموز/يوليه ٢٠٠٦، وهناك مزيد من المشاريع في الطريق يربو عددها على ٥٧٠ مشروعاً في ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٦. ويتوقع أن تتمكن المشاريع التي هي قيد الإعداد حالياً في إطار هذه الآلية من تخفيض الانبعاثات بما يزيد على بليون طن بحلول عام ٢٠١٢.

١١ - واتفق مؤتمر الأطراف أيضاً على تدابير تتوخى تعزيز الآلية بتنسيق إجراءاتها وزيادة الموارد المالية لدعم هيكل إدارتها.

١٢ - وقد أنشأت الأطراف اللجنة المشتركة للإشراف على التنفيذ وقامت بانتخاب أعضائها. وحققت اللجنة النجاح في بدء عملها خلال اجتماعها الأول في شباط/فبراير ٢٠٠٦.

١٣ - وقد عززت أسواق الكربون العالمية خلال المؤتمر. فقد وفر اتخاذ قرار فتح الطريق للمفاوضات بشأن الالتزامات التي تتجاوز عام ٢٠١٢ إشارة للأسواق زودتها بمنظور طويل الأجل أدى إلى تشجيع الاستثمارات التي تتجاوز فترة السداد فيها عام ٢٠١٢. وقد دعا ممثلو المؤسسات التجارية الكثيرون الذين حضروا اجتماع مونتريال إلى تعزيز أسواق الكربون.

١٤ - ومن الأدوات الحاسمة لأنشطة الدعم في البلدان النامية صندوق التكيف الذي أنشئ بموجب بروتوكول كيوتو. واتخذ مؤتمر الأطراف قراراً يحدد توجيهات أولية لإدارة هذا الصندوق.

١٥ - ولاحظت الأطراف أهمية بناء القدرات في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لضمان نجاح تنفيذ بروتوكول كيوتو. واتخذ في هذا الصدد مقرران بشأن بناء القدرات المتعلقة بتنفيذ بروتوكول كيوتو في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، يحددان إطاراً للأنشطة التي سيُضطلع بها في هذه المناطق.

١٦ - واتفق مؤتمر الأطراف على بدء عملية للنظر في إمكانية تقديم المزيد من الالتزامات من جانب البلدان الصناعية لفترة ما بعد عام ٢٠١٢، وفقا للفقرة ٩ من المادة ٣ من البروتوكول. وأنشأ المؤتمر لهذا الغرض فريقا مفتوح باب العضوية مخصصا من الأطراف في بروتوكول كيوتو، يقوم بتقديم تقارير عن التقدم المحرز في عمله إلى مؤتمر الأطراف في كل دورة من دوراته. وسيتمشى الفريق إنجاز أعماله واعتماد نتائجه من قبل الأطراف بأسرع ما يمكن لكفالة عدم وجود فجوة بين الفترتين الأولى والثانية من الالتزامات المتصلة ببروتوكول كيوتو. وقد عقد الاجتماع الأول للفريق في أيار/مايو ٢٠٠٦ وسيعقد الاجتماع الثاني بالاقتراع مع الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف في نيروبي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦.

### ٣ - نتائج الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ

١٧ - ستعمل المقررات الرسمية الثلاثة عشر التي اتخذها المؤتمر، والتي أشير إلى بعضها أدناه، على زيادة التعجيل بتنفيذ التدابير الرامية إلى تخفيف حدة تغير المناخ والتكيف مع آثاره.

١٨ - وقد أُحرز تقدم كبير في إطار الاتفاقية الإطارية في مجال التكيف، واعتمد برنامج عمل مدته خمس سنوات للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بشأن آثار تغير المناخ وأوجه الضعف فيما يتصل به، والتكيف معه. وسيُرسى برنامج العمل هذا الأساس التقني لزيادة القدرة على تحمل الآثار المحتملة لتغير المناخ.

١٩ - ونظر مؤتمر الأطراف في تقرير مرفق البيئة العالمية المشتتمل على معلومات عن الأنشطة الرئيسية التي قام بها في مجال وظيفته باعتباره الكيان التنفيذي للآلية المالية لاتفاقية. وحث المؤتمر مرفق البيئة العالمية على مواصلة جهوده لحشد موارد أخرى زيادة على الموارد المتعهد بها بالفعل، وعلى دعم تنفيذ أنشطة المشاريع في إطار الصندوق الخاص لتغير المناخ والصندوق الخاص لأقل البلدان نمواً. واتخذ المؤتمر أيضا مقرا بتوفير توجيهات إضافية لمرفق البيئة العالمية، ويتضمن طلبا يقضي بالنظر في مدى اتساق العمل على دعم تكنولوجيات احتجاز الكربون وتخزينه، ولا سيما الأنشطة المتصلة ببناء القدرات، مع استراتيجياته وأهدافه، والنظر، إذا كان الأمر كذلك، في الكيفية التي يمكن بها إدراجها في برامجه التنفيذية.

٢٠ - واتخذ المؤتمر مقرا يتضمن توجيهات إضافية لعمل الصندوق الخاص لأقل البلدان نمواً. وطلب إلى مرفق البيئة العالمية وضع جدول للتمويل المشترك لأنشطة الدعم المحددة في برامج العمل الوطنية المتعلقة بالتكيف، واستحداث طرائق مرنة لكفالة التوازن فيما يتعلق بإمكانية الوصول إلى الموارد واعترفت الأطراف بمساهمة فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً في دعم إعداد برامج العمل، وقررت تمديد ولايته.

٢١ - ونظرت الأطراف في اختصاصات فريق الخبراء المعني بنقل التكنولوجيا، وهو هيئة تأسست لتتولى مهمة تعزيز تنفيذ الفقرة ٥ من المادة ٤ من الاتفاقية. ورحب المؤتمر بالتقدم المحرز في تنفيذ الإطار وطلب إلى الأطراف إبداء آرائها بشأن حالة فريق الخبراء المعني بنقل التكنولوجيا واستمراره.

٢٢ - وطلب المؤتمر إلى الأطراف تحديد الاحتياجات والأولويات البحثية المتعلقة بدعم تنفيذ الاتفاقية، وعهد إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بمهمة النظر بانتظام في الاحتياجات البحثية والقيام بالرصد المنهجي فيما يتعلق بالاتفاقية.

٢٣ - وما زال تنفيذ الاتفاقية جارياً. وحتى ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، قدم ١٣٢ من البلدان النامية من أصل ١٤٨ رسائلها الأولية الوطنية، بينما أعدت خمسة بلدان من أقل البلدان نمواً برامج عمل وطنية للتكيف لتحديد الأنشطة ذات الأولوية التي تلي احتياجاتها الملحة والعاجلة فيما يتعلق بالتكيف مع تغير المناخ.

٢٤ - وطلب إلى البلدان الصناعية تقديم رسائلها الوطنية الرابعة إلى الأمانة بحلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦. وحتى ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، قدم ٢٤ بلداً من أصل ٣٦ رسالته الوطنية الرابعة.

٢٥ - ووافق مؤتمر الأطراف على استمرار الصلة المؤسسية بين أمانة الاتفاقية الإطارية والأمم المتحدة حتى يحين الوقت الذي يرى فيه مؤتمر الأطراف أو الجمعية العامة ضرورة إعادة النظر. ودُعي الأمين العام إلى السعي للحصول على تأييد الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين لاستمرار الصلة.

٢٦ - واعتمدت ميزانية أمانة الاتفاقية الإطارية لفترة السنتين المقبلة. وكان هذا القرار قد أعدته قبل ذلك هيئة فرعية في أيار/مايو ٢٠٠٦، واعتمدت من دون أية مناقشات أخرى.

#### ٤ - الجزء الرفيع المستوى

٢٧ - ألقى لويز فريشيت، نائب الأمين العام للأمم المتحدة كلمة أمام الجزء المشترك الرفيع المستوى لمؤتمر الأطراف في دورته الحادية عشرة، ومؤتمر الأطراف المنعقد بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، في دورته الأولى. وأعقب ذلك خطاب ألقاه بول مارتين رئيس وزراء كندا، الذي دعا إلى استجابة عالمية واتخاذ إجراءات من جانب جميع البلدان.

٢٨ - واتخذ مؤتمر الأطراف، عملاً بمبادرة من رئيسه، مقرراً يبدأ حواراً عن العمل التعاوني الطويل الأجل للتصدي لتغير المناخ من خلال تعزيز تنفيذ الاتفاقية. والحوار، الذي سيكون في صورة تبادل غير ملزم للأراء والأفكار لدعم تعزيز تنفيذ الاتفاقية، سيركز على أربعة

مجالات، وهي: العمل على تعجيل تحقيق الأهداف الإنمائية بشكل مستدام؛ والنظر في الإجراءات الخاصة بالتكيف؛ والاستفادة من كامل إمكانات التكنولوجيا ومن كامل إمكانات الفرص المهيأة في الأسواق. وعقدت أول حلقة عمل للحوار في أيار/مايو ٢٠٠٦، ومن المقرر عقد الثانية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ بالاقتران مع الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف.

## جيم - الاستنتاجات والتوصيات

٢٩ - قد تود الجمعية العامة القيام بما يلي، في جملة أمور:

- (أ) الإحاطة علما بتقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، وكما أحاله الأمين العام؛
- (ب) الإحاطة بنتائج الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية ونتائج الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية المنعقد بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، اللتين استضافتهما حكومة كندا في الفترة من ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥؛
- (ج) الموافقة على استمرار الصلة المؤسسية لأمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، بالأمم المتحدة، حتى يحين الوقت الذي يرى فيه مؤتمر الأطراف أو الجمعية العامة ضرورة إعادة النظر؛
- (د) دعوة الأمين التنفيذي إلى مواصلة تقديم التقارير إليها عن أعمال المؤتمر.

## ثانيا - تقرير الأمين العام عن تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

### ألف - مقدمة

١ - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في قرارها ٢٠١/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، أن يقدم إليها في دورتها الحادية والستين تقريراً عن تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا. وقد أُعد هذا التقرير استجابة للقرار. كما أنه يقدم عرضاً موجزاً عن حالة الاحتفال بالسنة الدولية للصحارى والتصحر.

### باء - نتائج الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف

٢ - عُقدت الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية في نيروبي في الفترة من ١٧ إلى ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥. وقدم الأمين التنفيذي للاتفاقية في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، تقريراً شفويًا موجزاً عن الدورة إلى الجمعية العامة. واتخذ مؤتمر الأطراف عدداً من المقررات، بما في ذلك مقررات تتعلق بتعزيز تنفيذ الاتفاقية. وجرى التأكيد بشكل خاص على تحسين عمل لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، وكذلك على وضع استراتيجية لتعزيز هذا الصك في ضوء تقرير وحدة التفتيش المشتركة المقدم إلى المؤتمر. وعمل مؤتمر الأطراف على النهوض بعمل لجنة العلم والتكنولوجيا عن طريق اتخاذه عدة مقررات تستهدف تحسين كفاءتها وفعاليتها. وتعلق مقررات أخرى بتعبئة الموارد، لا سيما تلك المقدمة عن طريق مرفق البيئة العالمية.

٣ - كما اعتمد مؤتمر الأطراف برنامجاً وميزانية فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. وللمرة الأولى، استعرض المؤتمر العلاقة بين أمانة الاتفاقية والبلد الذي يستضيفها، واتخذ مقرراً بهذا الشأن.

### ١ - تعزيز إجراءات اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وتنفيذها

٤ - ركز مؤتمر الأطراف على أفريقيا، إدراكاً منه لما تواجهه البلدان الأفريقية الأطراف بشكل متواصل من صعوبات همة، ولا سيما في إمكانية الوصول إلى التمويل من أجل دعم المشاريع الوطنية الرامية إلى القضاء على الفقر وتنويع سبل الرزق، في الوقت الذي تقوم فيه بمكافحة التصحر وتدهور التربة وانتشار الفقر في الأرياف. وحث المؤتمر البلدان الأفريقية

الأطراف على تعزيز هيئات التنسيق الوطنية بغية التأثير بشكل فعال في عمليات صنع السياسات من أجل تنفيذ مهام التنسيق. وفي هذا الصدد، وفر مؤتمر الأطراف التوجيه لأنشطة بناء القدرات، وتكوين الشراكات، والإدماج في الأنشطة الرئيسية، وتعبئة الموارد وتوجيهها من خلال القنوات المناسبة من أجل تنفيذ برامج العمل الوطنية في أفريقيا.

٥ - ويعني تعزيز تنفيذ الاتفاقية ضمنا إصلاح نظمها بهدف مواءمتها لمواجهة التحديات الجديدة. وفي هذا الخصوص، بدأ مؤتمر الأطراف في إدخال التعديلات اللازمة على عملية وضع تفاصيل برامج العمل وتنفيذها، بما في ذلك استعراض تعزيز تنفيذ الالتزامات بموجب الاتفاقية وتحسين الإجراءات المتعلقة بإبلاغ المعلومات، ونوعية التقارير التي من المقرر تقديمها إلى مؤتمر الأطراف وشكلها.

٦ - وشدد مؤتمر الأطراف أيضا على الحاجة إلى وجود توجيه استراتيجي وإنجازات مستهدفة من الناحية الاستراتيجية لكي يتسنى تعزيز تنفيذ الاتفاقية حسبما ورد في المادة ٤ منها. وفي هذا الصدد، استعرض المؤتمر تقرير وحدة التفتيش المشتركة، وقرر إنشاء فريق عامل حكومي دولي مخصص ينعقد فيما بين الدورات يكلف باستعراض التقرير بأكمله والقيام، بناء على نتائج هذا الاستعراض ومدخلات أخرى، بوضع مشروع خطة وإطار استراتيجيين مدتهما ١٠ سنوات من أجل دفع تنفيذ الاتفاقية قدما.

٧ - وسينظر الفريق العامل في المسائل الرئيسية، من قبيل تعزيز قدرات الأطراف على إدماج أهداف الاتفاقية في الخطط والاستراتيجيات الإنمائية الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية؛ والاشتراك مع المجتمع الدولي في وضع نقاط مرجعية وتحديد مؤشرات للتقدم؛ وجعل الاتفاقية مركز امتياز في المعارف العلمية والتقنية وأفضل الممارسات.

٨ - وسينظر الفريق أيضا في سبل ووسائل تحسين أوجه التعاضد مع العمليات الأخرى. كما سينظر، في جملة أمور، في كيفية تعزيز أوجه التعاضد بين مكافحة التصحر ومكافحة تدهور التربة، والتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه؛ وحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو مستدام؛ وكيفية كفاءة أن يساهم تحسين أوجه التعاضد في أعمال خطة جوهانسبرغ للتنفيذ، وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، على النحو المتفق عليه في مؤتمر قمة الألفية؛ وكيفية تعزيز الإرادة السياسية والالتزام بالاتفاقية؛ وكيفية تحسين مشاركة الأطراف والتزامها بالاتفاقية؛ وكيفية كفاءة توازن أفضل بين توفير الموارد للأمانة والمهام الأساسية التي تطلب الأطراف إلى الأمانة القيام بها.

٩ - وسيقوم الفريق العامل أيضا بتدبر مسألة تعبئة الموارد من خلال استعراض الكيفية التي يمكن بها القيام على نحو أفضل بتحديد الإنجازات المستهدفة من إنفاق الموارد القائمة،

وكيفية تعبئة موارد جديدة من أجل تنفيذ الاتفاقية؛ وكيفية بناء قدرات البلدان النامية الأطراف المتضررة فيما يتعلق بالوصول إلى الموارد المالية، ولا سيما من خلال مرفق البيئة العالمية، لتمويل أنشطة مكافحة التصحر وتدهور التربة؛ وكيفية تحسين عملية توفير الموارد اللازمة لأنشطة مكافحة التصحر وتدهور التربة، ولا سيما من خلال مرفق البيئة العالمية.

١٠ - كما لاحظ مؤتمر الأطراف أيضا أهمية مسألة التصحر في أعمال لجنة التنمية المستدامة. ودعا الأطراف، والأمين التنفيذي، وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين إلى الإعداد للدورتين الرابعة عشرة والخامسة عشرة للجنة والمشاركة فيهما، بغية إظهار أن اكتشاف مصادر جديدة ومتجددة للطاقة في الأراضي الجافة والترويج لها يشكلان مسألة ذات أهمية حاسمة بالنسبة للتنمية المستدامة وإمكانية الوصول إلى الطاقة وكفاءة الطاقة؛ وأن تنفيذ برامج العمل بموجب الاتفاقية يمكن أن يشكل مساهمة كبيرة في ذلك السياق. وفي عامي ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩، ستعقد اللجنة في دورتها السادسة عشرة والسابعة عشرة في المجموعات المواضيعية المعنية بالزراعة، والتنمية الريفية، والأراضي، والجفاف، والتصحر. وفي هذا الصدد، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي إدراج بند في جدول الأعمال عن التحضير لهاتين الدورتين في جدول أعمال الدورة الثامنة للمؤتمر، كما طلب إلى الأمين التنفيذي إعداد ورقة معلومات أساسية، تعتمد على وجه الخصوص على نتائج الدورتين الثالثة والخامسة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، وذلك لمناقشتها في الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف.

## ٢ - تحسين كفاءة لجنة العلم والتكنولوجيا وفعاليتها

١١ - استعرض المؤتمر أنشطة فريق الخبراء، وشجع الأطراف، من خلال مراكز التنسيق الوطنية التابعة لها، على تنقيح واستكمال قاعدة البيانات المتعلقة بخبراتها الوطنيين الموجودين بالفعل على قائمة الخبراء المستقلين، وعلى اقتراح مرشحين جدد لكي يتسنى تحقيق تمثيل أفضل لجميع التخصصات ذات الصلة، وعلماء الاجتماع، والمرأة، وللمنظمات غير الحكومية، وجميع الأفراد الذين يتمتعون بخبرات في مجال التصحر. وشجع المؤتمر أيضا الأطراف على وضع مبادرات تتعلق بالمعارف التقليدية بالتعاون مع مؤسسات ومنظمات أخرى، كما دعا الأطراف إلى حماية المعارف التقليدية وتعزيزها واستخدامها من خلال إشراك الخبراء المحليين والمجتمعات المحلية، وإلى تعزيز تكامل المعارف التقليدية والمعارف الحديثة في مجال مكافحة التصحر.

١٢ - وإضافة إلى ذلك، أقر مؤتمر الأطراف بالحاجة إلى تحسين الموجزات القطرية بوصفها أداة واعدة لعرض البيانات بشأن تنفيذ الاتفاقية باستخدام النقاط المرجعية والمؤشرات، وطلب إلى فريق الخبراء إيلاء اهتمام خاص للنهج التشاركية والمتكاملة المتعلقة بنظم النقاط

المرجعية والمؤشرات لرصد وتقييم الأوجه الاجتماعية - الاقتصادية والحيوية الفيزيائية للتصحر. وشجعت الأطراف على وضع واستخدام مؤشرات لتقييم أثر تدابير التدخل لكي يتسنى تبيان التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية.

١٣ - وعلاوة على ذلك، دعا المؤتمر المنظمات التابعة للأمم المتحدة، والهيئات الدولية، والوكالات، والبلدان الأطراف المتقدمة النمو ذات الصلة إلى مساعدة البلدان النامية الأطراف على استحداث نظم للإنذار المبكر من خلال توفير الدعم التكنولوجي والمالي. وأخيراً، اعتمد المؤتمر برنامج عمل شامل للجنة العلم والتكنولوجيا.

١٤ - وإذ أحاط مؤتمر الأطراف علماً باهتمام لجنة العلم والتكنولوجيا بالعلاقة بين المناخ وتدهور التربة؛ والرصد والتقييم؛ وحفظ التربة والمياه؛ ومصادر الطاقة المتجددة؛ وتحسين أوجه الضعف وسبل الرزق، قرر المؤتمر أن يكون الموضوع ذو الأولوية لمناقشات اللجنة في دورته الثامنة: "آثار تقلبات المناخ والأنشطة البشرية على تدهور التربة: التقييم، والخبرات الميدانية المكتسبة، وتكامل ممارسات التخفيف والتكيف من أجل تحسين سبل الرزق".

### ٣ - التعاون مع مرفق البيئة العالمية

١٥ - قرر مؤتمر الأطراف إبرام مذكرة تفاهم مع مجلس مرفق البيئة العالمية (المرفق)، ودعا أماني المرفق والاتفاقية إلى اتخاذ الترتيبات الملائمة لتنفيذها. كما رحب بالشراكات التجريبية القطرية التابعة للمرفق ومبادرة البنك الدولي المعروفة باسم "أرض أفريقيا"، بوصفها أدوات ممكنة لتعزيز بناء الشراكات من أجل تنفيذ الاتفاقية، وأوصى بالتنسيق بين تلك العمليات والنظر في التوسع فيها إن تبيّن نجاحها.

١٦ - وإدراكاً من مؤتمر الأطراف لأهمية تنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني، دعا المرفق إلى إتاحة الموارد المالية لأنشطة بناء القدرات في البلدان الأطراف المتضررة التي تنفذ الاتفاقية، وتيسير التنسيق بين مراكز التنسيق التابعة للمرفق والاتفاقية على الصعيد القطري من أجل تمكين المرفق من الاستجابة بشكل أفضل للاحتياجات المتعلقة بإجراءات الاتفاقية.

١٧ - واستعرض مؤتمر الأطراف أيضاً تنفيذ البرنامج التنفيذي المعني بالإدارة المستدامة للأراضي. ورحب بمقرر مجلس المرفق الذي اتخذته في اجتماعه المعقود في أيار/مايو ٢٠٠٣، والذي أقر بموجبه أنه، في إطار مشاريع بناء القدرات المقرر تمويلها في إطار البرنامج التنفيذي ١٥، اعتُبر وضع تفاصيل برامج العمل الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والتقارير الوطنية من العناصر المكونة، ودعا المرفق إلى تنفيذ ذلك المقرر عند قيامه بتقديم المساعدة إلى البلدان النامية الأطراف. وفي السياق نفسه، رحب مؤتمر الأطراف بمقرر مجلس المرفق الذي

اتخذته في اجتماعه المعقود في أيار/مايو ٢٠٠٣، والذي أُنفق بمقتضاه على أنه، لدى تنفيذ البرنامج التنفيذي ١٥، يتعين أن تكون عملية تحديد التكاليف الإضافية أكثر شفافية وتطبيقها أكثر إنصافاً بالطابع العملي، كما دعا المرفق إلى كفالة تطبيقه السليم.

#### ٤ - الأنشطة الرامية إلى تشجيع وتعزيز العلاقات مع الاتفاقيات والمنظمات والمؤسسات والوكالات الدولية الأخرى ذات الصلة

١٨ - في مؤتمر الأطراف، أعدت أمانات اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني الجفاف الشديد و/أو التصحر، وبخاصة في أفريقيا، واتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، ورقة مشتركة عن خيارات تعزيز التعاون فيما بين اتفاقيات ريو الثلاث. واستعرض مؤتمر الأطراف أيضاً التعاون بين اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وأعرب عن تقديره للأمانتين لما قاما به من عمل في وضع برنامج العمل المشترك بينهما عن التنوع البيولوجي في الأراضي الجافة وشبه الرطبة. وشجع الأطراف على اتخاذ ما يلزم من إجراءات من أجل كفالة تنفيذه على نحو فعال بغية تحقيق الإنجازات المستهدفة ذات الصلة لعام ٢٠١٠.

١٩ - وطلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي السعي إلى إجراء مشاورات وإلى التعاون بشكل أوثق مع الأعضاء الآخرين في الشراكة التعاونية في مجال الغابات وغيرها من المنظمات المهمة بغية تعزيز المبادرات المشتركة المتعلقة بالإدارة المستدامة للغابات.

#### ٥ - الميزانية

٢٠ - تأثرت الميزانية المعتمدة لأمانة الاتفاقية والآلية العالمية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بشكل سلبي جراء تقلبات سعر صرف اليورو/دولار الولايات المتحدة. فكلتا المنطقتين يقع مقرها في منطقة اليورو. وبالنسبة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، اعتمد مؤتمر الأطراف عدداً من التدابير من أجل تخفيض مخاطر حدوث خسائر في الميزانية بسبب تقلبات العملة في برنامج وميزانية فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ وفترات السنتين اللاحقة. وأصدرت وحدة التفتيش المشتركة توصية تطلب فيها إلى مؤتمر الأطراف النظر في اعتماد الميزنة باليورو، ونظام للأنصبة يستخدم عملة وحيدة، وهي اليورو، اعتباراً من بداية فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وفي هذا الصدد، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يحدد، بمساعدة مقر الأمم المتحدة ومكتب الأمم المتحدة في جنيف، تكاليف أية تغييرات في نظام المعلومات الإدارية المتكامل، وأية تكاليف أخرى تتعلق بإجراء الأعمال المحاسبية الخاصة بأنشطة الأمانة باستخدام اليورو، بما في ذلك الاحتفاظ بالأنصبة باليورو لا بدولارات

الولايات المتحدة، وأن يبلغ رئيس مؤتمر الأطراف في دورته السابعة فيما يتعلق بالتكاليف اللازمة لتنفيذ هذه التغييرات. والأهم، أن مؤتمر الأطراف قرر إدخال اليورو بوصفه العملة المستخدمة في الميزانية والأعمال المحاسبية اعتباراً من بداية فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

## جيم - الاحتفال بالسنة الدولية للصحارى والتصحر

### ١ - اعتبارات عامة

٢١ - قررت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٢١١/٥٨، إعلان عام ٢٠٠٦ السنة الدولية للصحارى والتصحر، بغية إرهاب الوعي العام العالمي بخصوص التحديات المتزايدة التي يشكلها التصحر، وحماية التنوع البيولوجي للأراضي القاحلة التي تغطي ثلث الكوكب، وحماية معارف وتقاليد المجتمعات المتضررة.

٢٢ - وقد استعرض مؤتمر الأطراف بشكل واف في دورته السابعة، تقرير الأمين التنفيذي عن التحضير للسنة الدولية للصحارى والتصحر. ودعا المؤتمر الأطراف والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية التي لم تُطلع الأمانة بعد على الأنشطة المرتآة لهذه السنة أن تفعل ذلك.

٢٣ - وطلب مؤتمر الأطراف أيضا إلى الأمانة أن تتيح للأطراف والمراقبين قائمة موحدة تشمل جميع الأنشطة التي أبلغت بها، لكي يتسنى تنسيق المعلومات وتفاذي تداخل الأنشطة. وبناء على ذلك، أُعد موقع على شبكة "إنترنت" مكرس خصيصا لتقديم معلومات أساسية عن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر والسنة الدولية للصحارى والتصحر لعامة الجمهور، وتقديم الأخبار الهامة لوسائل الإعلام، وتوفير إمكانية الوصول إلى اللجان الوطنية المنشأة في بعض البلدان، ونشر قائمة بالأنشطة تُستكمل يوميا، وعنوانه: <http://www.iydd.org>.

٢٤ - وبالمثل، شجع مؤتمر الأطراف البلدان الأطراف على تقديم تبرعات للصندوق التكميلي، لكي تتسنى كفاءة تنفيذ القرار ٢١١/٥٨ بشكل ملائم. ومن الجدير بالذكر أن حكومات إيطاليا وسويسرا وفنلندا قدمت تبرعات فعلية أو أكدت تبرعات معلنة للصندوق وذلك كوسيلة لدعم الاجتماعات الدولية الرئيسية المقرر عقدها عام ٢٠٠٦، من قبيل مؤتمر بيجين الدولي المعني بالمرأة والتصحر، واجتماع في بوينس آيرس عن تقييم التنفيذ العالمي للاتفاقية، ومؤتمر باماكو الدولي المعني بالشباب والتصحر، وغير ذلك من الأنشطة الإعلامية. بالإضافة إلى ذلك، أبرم برنامج الأمم المتحدة للبيئة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية اتفاقين مع الأمانة بغية دعم أنشطة إعلامية تستهدف فئات أو مجموعات بعينها،

بما في ذلك القيام بشكل مشترك بإنتاج منشورات ونشرات لتبنيه وسائط الإعلام والهيئات التداولية، وتدريب الصحفيين.

٢٥ - وفي جهد متضافر مشترك بين الوكالات يهدف إلى زيادة إظهار السنة الدولية للصحارى والتصحر، احتُفل باليوم العالمي للتنوع البيولوجي في ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٦ في إطار موضوع عنوانه "حماية التنوع البيولوجي للأراضي الجافة". وإضافة إلى ذلك، احتفل برنامج الأمم المتحدة للبيئة جنبا إلى جنب مع حكومة الجزائر باليوم العالمي للبيئة في ٥ حزيران/يونيه في إطار موضوع عنوانه "الصحارى والتصحر: لا تتخلوا عن الأراضي الجافة". وأخيرا، كان عنوان موضوع اليوم العالمي لمكافحة التصحر لعام ٢٠٠٦ "جمال الصحارى - وتحدي اسمه التصحر".

## ٢ - الأحداث الدولية الرئيسية للسنة الدولية للصحارى والتصحر

٢٦ - مؤتمر بيجين المعني بالمرأة والتصحر. عُقد المؤتمر في الفترة من ٢٩ أيار/مايو إلى ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، ونظّمته حكومات إيطاليا والجزائر والصين إلى جانب أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. وأبرز المؤتمر الدور الأساسي الذي تقوم به المرأة بوصفها صاحب المصلحة الرئيسي في إدارة الموارد الطبيعية وإنتاج الغذاء والوفاء باحتياجات الأسرة المعيشية، من قبيل الطاقة والمياه في المناطق الريفية المتضررة من التصحر والجفاف. وأتفق في المؤتمر على أن المرأة تتضرر بشدة جراء تدهور التربة والتصحر، مما يجعل ظروفها الأصعب والأقل أمنا من بين جميع المجتمعات. وحدد المشاركون مجالات التعليم والصحة وإدارة الموارد الطبيعية، ولا سيما الأرض والمياه، والطاقة والأمن الغذائي بوصفها أولويات رئيسية للمرأة في المناطق المتضررة من الجفاف والتصحر، وأصدروا توصيات مستهدفة لتحسين هذه الجوانب.

٢٧ - المجتمع المدني والتصحر. يجري تنظيم المؤتمر المقرر عقده في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ في مونتيلييه، فرنسا، بمشاركة مبادرة التواصل الأوروبية بشأن التصحر، وحكومة فرنسا، ومدينة مونتيلييه، وأمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.

٢٨ - مؤتمر باماكو المعني بالشباب والتصحر. ستعقد أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر بالتعاون مع حكومات ألمانيا، وإيطاليا، وفنلندا، ومالي، مؤتمرا دوليا عن الشباب والتصحر في باماكو بوصفه واحدا من مؤتمرات رئيسية عدة تُعقد احتفالا بالسنة الدولية للصحارى والتصحر.

- ٢٩ - التقييم العالمي لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. سُنِظَم المؤتمر في بوينس آيرس عقب الدورة الخامسة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية مباشرة.
- ٣٠ - التصحر والهجرة. أوضحت حكومة إسبانيا أنه سَتُعقد ندوة في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، في المريا، إسبانيا. والمشاورات بشأن تنظيم الندوة مع البلد المضيف جارية، وستُرسل خطابات الدعوة إلى مراكز التنسيق والمنظمات غير الحكومية في المستقبل القريب.

### دال - الإجراءات المطلوب اتخاذها من قِبَل الجمعية العامة

- ٣١ - عُقدت الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف بعد مؤتمر القمة العالمي الذي عقد في عام ٢٠٠٥ والذي أعرب فيه قادة العالم عن عزمهم على التصدي لأسباب التصحر وتدهور التربة، والفقر الناتج عنهما. كما اتخذ مؤتمر الأطراف عددا من المقررات الهادفة إلى تعزيز الإجراءات المتعلقة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر وتنفيذها، ولا سيما في ضوء توصيات وحدة التفتيش المشتركة. وقد أنشأ مؤتمر الأطراف أفرقة عمل حكومية دولية من أجل تنفيذ الإصلاحات المرتآة.
- ٣٢ - والجمعية العامة، وقد اقتنعت بأن جيوب الفقر تنتشر على نطاق واسع في المناطق الريفية والأراضي المتدهورة، وتدرك منذ أمد طويل أن الاتفاقية تشكل صكا دوليا رئيسيا يمكنه المساهمة في القضاء على الفقر والمساعدة على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وبناء على ذلك، ربما تود الجمعية تجديد التزام المجتمع الدولي، على نحو ما حدث في مؤتمر قمة ٢٠٠٥ العالمي، بتخصيص المزيد من الموارد المالية للتنمية الريفية، ولا سيما لإصلاح الأراضي المتدهورة. وربما تود الجمعية أيضا أن تقدم دعمها للمناقشة الراهنة بشأن كيفية تعزيز الاتفاقية وتنفيذها.
- ٣٣ - وأقر مؤتمر الأطراف بأهمية الدورتين السادسة عشرة والسابعة عشرة للجنة التنمية المستدامة لعملهما على زيادة الوعي العام الدولي بالاتفاقية والالتزام بتنفيذها من خلال تركيزهما المواضيعي على الزراعة، والتنمية الريفية، والأراضي، والجفاف، والتصحر، والحاجة إلى الاضطلاع بأعمال تحضيرية موضوعية تتسم بحُسن التوقيت لمدخلات اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في هذه العملية. وقد تود الجمعية توجيه اللجنة إلى سبيل المضي قدما.
- ٣٤ - وقد قامت الجمعية العامة في دورتها الستين، ومتابعة لقراريها ١٩٨/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ١٩٦/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١

بشأن الصلة المؤسسية والترتيبات الإدارية ذات الصلة بين الأمانة العامة للأمم المتحدة وأمانة الاتفاقية، بالموافقة بموجب قرارها ٢٠١/٦٠ على استمرار الصلة المؤسسية الحالية والترتيبات الإدارية ذات الصلة لفترة خمس سنوات أخرى، على أن يجري استعراضها من قبل الجمعية العامة ومؤتمر الأطراف في موعد لا يتجاوز ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. واعتمد مؤتمر الأطراف عددا من الإصلاحات التي تتطلب دعم الجمعية العامة، ولا سيما بدء استخدام اليورو بوصفه عملة الميزانية والأعمال المحاسبية اعتبارا من ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وربما تود الجمعية تأييد هذه الخطوة الهادفة إلى حماية ميزانية الاتفاقية من الأثر السلبي لتقلبات العملة.

٣٥ - وفيما يتعلق بالاحتفال بالسنة الدولية للصحارى والتصحر، ربما تود الجمعية العامة، متابعة لقرارها ٢٠٠/٦٠، أن تطلب إلى مراكز التنسيق المسماة تقييم أثر السنة على تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، والوعي الذي جرى العمل على إرهافه فيما يتعلق بالحاجة إلى حماية الأراضي الجافة. وسيقدم هذا التقييم لينظر فيه مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة.

## ثالثا - تقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي

### ألف - مقدمة

١ - دعت الجمعية العامة الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي في قرارها ٢٠٢/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ إلى مواصلة تقديم تقارير إلى الجمعية العامة عن الأعمال الجارية بشأن الاتفاقية بما في ذلك بروتوكول قرطاجنة المتعلق بالسلامة البيولوجية. وقد أعد هذا التقرير استجابة لتلك الدعوة.

### باء - استعراض نتائج الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف

٢ - سبق الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف الذي عقد في كوريتبا في البرازيل في الفترة من ٢٠ إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٦ اجتماعات تحضيرية إقليمية ودورة لاستشارة الأفكار بشأن آثار أنفلونزا الطيور على النباتات والحيوانات البرية واجتماع للخبراء عن المناطق المحمية. وشكّل ذلك معلما رئيسيا في عمر الاتفاقية. فقد سجل رقما قياسيا جديدا للمشاركة بلغ أكثر من ٤٠٠٠ مشارك يمثلون نحو ١٦٠ حكومة و ٨٨٥ منظمة. واتخذ ٣٤ مقورا أبرزت التزام الأطراف بزيادة تعزيز مرحلة تنفيذ الاتفاقية. وشددت الأطراف على ضرورة تحقيق الإنجاز المستهدف لعام ٢٠١٠ في مجال التنوع البيولوجي وأهداف الاتفاقية الثلاثة. وتحقيقا لتلك الغاية دعت الأطراف الجمعية العامة إلى إعلان عام ٢٠١٠ سنة دولية للتنوع البيولوجي في دورتها الحادية والستين. وركزت الأطراف من جديد على دور الاتفاقية

كصك دولي رئيسي في تحديد برنامج التنوع البيولوجي العالمي فضلا عن المساهمة في جهود المجتمع الدولي المبذولة لتحقيق مستقبل أكثر توفيرا لمقومات الحياة.

٣ - أبرم عدد من مذكرات التفاهم والاتفاقات بين أمانة الاتفاقية والمنظمات الأخرى على هامش الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف. وشمل ذلك:

(أ) اتفاقا لإنشاء فرقة عمل للوكالة الرائدة لتحقيق الإنجاز المستهدف في مجال التنوع البيولوجي لعام ٢٠١٠. بمشاركة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية واتفاقية رامسار المتعلقة بالأراضي الرطبة واتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية والصندوق العالمي للأحياء البرية والمعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية؛

(ب) مذكرة تفاهم مع المؤسسات الرئيسية الست التالية لدعم التنفيذ المحلي المعزز للاتفاقية: المتحف الاسبسونيان الوطني للتاريخ الطبيعي والمتحف الوطني للتاريخ الطبيعي لفرنسا وحدائق كيو النباتية الملكية والوكالة الاتحادية الألمانية لحفظ الطبيعة والمعهد البلجيكي الملكي للعلوم الطبيعية والهيئة الوطنية لحفظ الحياة البرية وتنميتها في المملكة العربية السعودية؛

(ج) مذكرة تفاهم مع جامعة مايو أمبيان الحرة لتشجيع التعليم والتدريب والتوعية مع التركيز على الشباب والأطفال؛

(د) اتفاق مع المركز العالمي لرصد حفظ الطبيعة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لتنفيذ القرارات ذات الصلة لمؤتمر الأطراف في اجتماعه الثامن في مجال الدعم التقني وبناء القدرات.

٤ - تم لأول مرة في تاريخ الاتفاقية تنظيم جزء وزاري فعال رفيع المستوى في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٦. بمشاركة ١٣٠ من الوزراء ورؤساء الوفود وافتتح الاجتماع السيد لويس اناسيو لولا دا سيلفا رئيس البرازيل. ودرس المشاركون آثار التقييم الايكولوجي للألفية ومساهمة التنوع البيولوجي في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. كما درسوا أيضا ضرورة إدماج التنوع البيولوجي في القطاعات الأخرى ولا سيما مجالات الغذاء والزراعة والتجارة والتنمية لتحقيق الإنجاز المستهدف في مجال التنوع البيولوجي لعام ٢٠١٠. وشدد الوزراء وغيرهم من رؤساء الوفود على ضرورة أن يعضد الإنجاز المستهدف المتوقع في عام ٢٠١٠ والأهداف الإنمائية للألفية بعضهما بعضا. واحتفل الوزراء بالسنة الدولية للصحارى والتصحر. وحضر أكثر من ٣٠٠ مشارك إفتارا عمليا ضم الوزراء والمديرين التنفيذيين للشركات الخاصة وأدلى ٩٧ من الوزراء ورؤساء الوفود ببيانات رسمية تشرح تجاربهم

وخبراتهم الوطنية فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقية. وقدمت السيدة مارينا سيلفا رئيسة مؤتمر الأطراف، وزيرة البيئة بالبرازيل، في نهاية الاجتماع موجزا للجزء الرفيع المستوى.

٥ - وعالج الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف عددا من القضايا الحيوية في برنامج التنوع البيولوجي العالمي التي تعتبر حاسمة في تحقيق الإنجاز المستهدف المتمثل في خفض المعدل الحالي لفقد التنوع البيولوجي بدرجة كبيرة بحلول عام ٢٠١٠ والتي أيدتها مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة. وأنشأ الاجتماع عملية بين الدورات لإجراء استعراض متعمق لتنفيذ الهدفين ٢ و ٣ من الخطة الاستراتيجية للاتفاقية. كما شدد على ضرورة تنفيذ الاستراتيجيات الوطنية وخطط العمل المتعلقة بالتنوع البيولوجي واعتمد مبادئ توجيهية طوعية يمكن استخدامها من قبل الأطراف لاستعراض واستكمال هذه الاستراتيجيات وخطط العمل. وتضمنت الدراسة الاستشراعية الثانية للتنوع البيولوجي في العالم التي بدأت أثناء الاجتماع استعراضا لحالة تنفيذ الاتفاقية والتقدم المحرز في تحقيق الإنجاز المستهدف في مجال التنوع البيولوجي لعام ٢٠١٠ ومساهماتها في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

٦ - وضع أثناء الاجتماع توجيه تركيز خاص على مشاركة أصحاب المصلحة المعنيين في تنفيذ الاتفاقية وتحقيق الإنجاز المستهدف في مجال التنوع البيولوجي لعام ٢٠١٠ واتخذ مقرر يركز بشكل حصري على مشاركة القطاع الخاص. كما اتخذ أيضا عدد من المقررات التي تهدف إلى تعزيز المشاركة الفعالة من جانب الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في عملية الاتفاقية وقرر المؤتمر إجراء استعراض متعمق لمدى توفر الموارد المالية بما في ذلك عن طريق الآلية المالية في اجتماعه التاسع. وسوف يدرس الاستعراض في جملة أمور الكيفية التي يؤثر بها إطار تخصيص الموارد الذي اعتمده مرفق البيئة العالمية في توفير الموارد في ضوء المخصصات الفردية والجماعية للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لتنفيذ الاتفاقية.

٧ - وكان أحد الانجازات المهمة لمؤتمر الأطراف في اجتماعه الثامن اعتماد إطار للعمل وإطار زمني لإجراء المزيد من المفاوضات بشأن نظام دولي للحصول على الموارد الوراثية وتقاسم الفوائد. ورحب مؤتمر الأطراف بالتقدم الذي أحرزه الفريق العامل المخصص المفتوح باب العضوية المعني بالحصول على المنافع وتقاسمها في المفاوضات بشأن النظام الدولي للوصول إلى الموارد الوراثية وتقاسم المنافع وأصدر تعليمات إلى الفريق العامل لإكمال عمله في أسرع وقت ممكن قبل انعقاد الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف في عام ٢٠١٠.

٨ - وعلى الصعيد البرنامجي اعتمد مؤتمر الأطراف برنامج عمل جديدا بشأن التنوع البيولوجي الجزري وهي أول مرة تجري فيها معالجة الطابع الفريد والهش للتنوع البيولوجي الجزري من خلال برنامج عمل محدد وبطريقة تتيح شراكات جديدة. ويحدد برنامج العمل

٥٠ عملاً ذا أولوية يختص كل منها بجزيرة أو جزر معينة في إطار خمسة أهداف. وأجرى الاجتماع أيضاً استعراضاً متعمقاً لبرامج العمل المتعلقة بالتنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة والمبادرة العالمية للتصنيف. وشدد مؤتمر الأطراف أيضاً على أهمية استحداث نهج محدد لنقل التكنولوجيا والتعاون التكنولوجي والعلمي لتلبية الاحتياجات ذات الأولوية للبلدان.

## جيم - نتائج الاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف المنعقد بوصفه اجتماعاً للأطراف في بروتوكول قرطاجنة المتعلق بالسلامة البيولوجية

٩ - حضر الاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف المنعقد بوصفه اجتماعاً للأطراف في بروتوكول قرطاجنة المتعلق بالسلامة البيولوجية ٢٩٥ ١ مشاركا يمثلون ٩٩ طرفاً في البروتوكول و ١٥ هيئة من غير الأطراف و ٢٢٤ منظمة. واتخذ الاجتماع ١٨ مقراً بشأن القضايا الموضوعية التالية: الامتثال بموجب البروتوكول؛ ومركز تبادل المعلومات المتعلقة بالسلامة البيولوجية؛ وبناء القدرات؛ وإعداد سجل للخبراء في مجال السلامة البيولوجية؛ والمسائل ذات الصلة بالآليات والموارد المالية؛ والتعاون مع المنظمات والاتفاقيات والمبادرات الأخرى؛ والميزانية البرنامجية للبروتوكول لفترة السنتين ٢٠٠٧-٢٠٠٨؛ والمناولة والنقل والتغليب والتعرف على الكائنات الحية المحوّرة (المادة ١٨ من البروتوكول) وتقييم المخاطرة وإدارة الأخطار؛ والمسؤولية والجرم. بموجب بروتوكول السلامة البيولوجية؛ والهيئات الفرعية؛ والرصد والإبلاغ؛ والتقييم والاستعراض؛ والقضايا الأخرى بما في ذلك النقل.

١٠ - وقد حدث انفراج كبير أثناء الاجتماع فيما يتعلق بقضية الشروط المفصلة للوثائق المصاحبة لشحنات الكائنات الحية المحوّرة المعدة للاستخدام المباشر كغذاء أو أعلاف أو لتجهيز (الفقرة ٢ (أ) من المادة ١٨ من البروتوكول والتي لم تتوصل فيها الحكومات إلى اتفاق منذ بدء المفاوضات بشأن البروتوكول. وقد طُلب من الأطراف في البروتوكول ومن الحكومات الأخرى اتخاذ تدابير لتكفل بالنسبة للوثائق المصاحبة لشحنات الكائنات الحية المحوّرة المعدة للاستخدام المباشر كغذاء أو أعلاف أو لتجهيز أن تتضمن بيانات على النحو المحدد في الفقرة ٤ من المقرر. وقررت الأطراف استعراض وتقييم الخبرة المكتسبة في تنفيذ شروط الوثائق المتفق عليها ودراسة الجهود المبذولة لبناء القدرات في البلدان النامية في ذلك الصدد في الاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف المنعقد بوصفه الاجتماع التحضيري للأطراف في البروتوكول.

١١ - وفيما يتعلق بالوثائق المتعلقة بشحنات الكائنات الحية المحوّرة المعدة للاستخدام المقيد والكائنات الحية المحوّرة المزمع إدخالها إلى البيئة (الفقرة ٢ (ب) و (ج) من المادة ١٨ على

التوالي) اتفق المشاركون على النظر في اجتماعهم الرابع في تقرير يتعلق بالخبرة المكتسبة في استخدام الفواتير التجارية أو الوثائق الأخرى اللازمة أو التي تستخدمها النظم القائمة للوثائق أو وفقا للاشتراطات الوطنية بغرض النظر في وضع وثيقة منفصلة في المستقبل.

١٢ - واتخذت الأطراف في البروتوكول أيضا أولى الخطوات للنظر في الحاجة لوضع معايير تتعلق بممارسات التعرف والمناولة والتغليف والنقل وفقا للفقرة ٣ من المادة ١٨ من البروتوكول.

١٣ - ولا تزال قضايا بناء القدرات وتقييم المخاطرة وإدارة الأخطار وتقاسم المعلومات واستخدام مركز تبادل المعلومات المتعلقة بالسلامة البيولوجية عوامل رئيسية لتنفيذ البروتوكول. واعتمد الاجتماع خطة عمل منقحة لبناء القدرات من أجل التنفيذ الفعال للبروتوكول فضلا عن اتخاذ تدابير لتسهيل تنفيذه وتعزيز أوجه التنسيق والتآزر بين مختلف مبادرات بناء القدرات. كما اعتمدت شكل لتقديم التقرير الوطني الأول المتعلق بتنفيذ البروتوكول فضلا عن تحديد جدول زمني والإجراءات المتعلقة بإعداد التقارير لكي ينظر فيها في اجتماعه الرابع وقدمت توجيهات إضافية فيما يتعلق بالتدابير المتعلقة بتعزيز التعاون وفرص الوصول واستخدام مركز تبادل المعلومات المتعلقة بالسلامة البيولوجية فضلا عن تدابير بناء القدرات وتعزيز المشاركة الوطنية في مركز تبادل المعلومات.

١٤ - وبشكل عام فإن نتائج الاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف المنعقد بوصفه اجتماعا للأطراف في البروتوكول ولا سيما المقرر المتعلق بالاشتراطات المفصلة للوثائق المصاحبة لشحنات الكائنات الحية المحورة المعدة للاستخدام المباشر كغذاء أو كأعلاف أو للتجهيز أتاحت دعما متجددا للبروتوكول. ومن شأن الأدوات والآليات الجديدة التي تم اعتمادها والتوجيه الإضافي الذي صدر إلى الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات المعنية والأمين التنفيذي أن تعزز بدرجة كبيرة من التنفيذ العملي للبروتوكول.

## دال - نتائج خاصة ذات أهمية خاصة للجمعية العامة

١٥ - تناول مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثامن جانبيين من جوانب التنوع البيولوجي في المناطق البحرية الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، وهما حفظ الموارد الوراثية في أعماق البحار واستخدامها المستدام والمناطق المحمية البحرية الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية. وفي حالة الموارد الوراثية في قيعان البحار، سلم مؤتمر الأطراف بوجود حاجة ملحة لتعزيز البحوث العلمية والتعاون من أجل المحافظة على هذه الموارد واستخدامها على نحو مستدام. وأوضح المؤتمر أيضا أنه على علم بمجموعة من الخيارات الأولية لحماية الموارد الوراثية في قيعان البحار التي توجد خارج نطاق الولاية الوطنية، وأكد الحاجة إلى بذل المزيد من الجهد

لتحديد تلك الخيارات وغيرها من الخيارات، ولا سيما ضمن إطار الأمم المتحدة. وأكد أن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار تنظم الأنشطة في المناطق البحرية الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، وطلب إلى الأمين التنفيذي أن يقوم، بالتعاون مع شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار والمنظمات ذات الصلة الأخرى، بإجراء المزيد من التحليلات للخيارات لمنع الآثار الناجمة من بعض الأنشطة على بعض الموائل المختارة في قيعان البحار والتخفيف منها.

١٦ - وتركزت المناقشات المتعلقة بقضية المناطق المحمية البحرية الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية على دور الاتفاقية فيما يتعلق بالجمعية العامة بصفة خاصة وفريقها العامل المخصص غير الرسمي المفتوح باب العضوية لدراسة القضايا ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه على نحو مستدام خارج نطاق المناطق الخاضعة للولاية الوطنية. وأحاط علما أيضا بعمل الفريق العامل والخيارات المحتملة والنهج التي حددها الرئيسان المتشاركان للفريق العامل، بما في ذلك تقييم الحاجة إلى إبرام اتفاق يتعلق بالتنفيذ بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ودعا مؤتمر الأطراف الجمعية العامة إلى أن تنشئ في دورتها الحادية والستين عملية متابعة لتعزيز حفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه على نحو مستدام خارج نطاق الولاية الوطنية. وأعرب مؤتمر الأطراف عن تشجيعه لأطراف اتفاقية التنوع البيولوجي والحكومات الأخرى على المشاركة بشكل فعلي في تلك العملية. كما طلب إلى الأمين التنفيذي أن يواصل توفير المدخلات ذات الصلة باتفاقية التنوع البيولوجي. وأكد المؤتمر أن اتفاقية التنوع البيولوجي تؤدي دورا رئيسيا في دعم عمل الجمعية العامة فيما يتعلق بالمناطق البحرية المحمية الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية من خلال التركيز على توفير المعلومات العلمية والتقنية، حسب الاقتضاء، وتقديم المشورة ذات الصلة بالتنوع البيولوجي البحري وتطبيق النهج المراعي لتكامل النظام الإيكولوجي والنهج التحوطي من أجل تحقيق الإنجاز المستهدف لعام ٢٠١٠.

١٧ - وفي مجال التنوع البيولوجي الزراعي، اعتمد المؤتمر مبادرة شاملة للقطاعات بشأن التنوع البيولوجي في مجال الغذاء والتغذية. وتمثل الهدف العام للمبادرة في تعزيز وتحسين الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي في البرامج والمساهمة في تأمين الأمن الغذائي والتغذية البشرية كمساهمة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية (١-٧) والأهداف والمقاصد ذات الصلة.

١٨ - واتخذ مؤتمر الأطراف مقورا يتعلق بتكنولوجيات تقييد الاستخدامات الوراثية. وأكد من جديد الفرع ثالثا من المقرر ٥ (د-٥)، الذي يؤكد الحاجة لاتباع نهج تحوطي بشأن هذه التكنولوجيات. وتم تشجيع المزيد من البحوث والدعوة إلى احترام المعارف التقليدية وحقوق

المزارعين في حفظ البذور في إطار الزراعة التقليدية. ودُعيت الهيئة الإدارية للمعاهدة الدولية المتعلقة بالموارد النباتية الوراثية لأغراض الغذاء والزراعة إلى أن تدرس في نطاق عملها الأولويات والموارد المتاحة والآثار المحتملة لتكنولوجيات تقييد الاستخدامات الوراثية وإيلاء اهتمام خاص للأثر المترتب في المجتمعات المحلية ومجتمعات الشعوب الأصلية وما يتصل بذلك من معارف تقليدية وبالنسبة لصغار المزارعين وحقوق المزارعين والرعاة. ولوحظ زيادة الطلب القوي على بناء القدرات ونقل التكنولوجيا بشأن ذلك الموضوع وكانت ثمة دعوة لتعزيز هذا الدعم.

١٩ - وأكد مؤتمر الأطراف من جديد الدور الحيوي لتوسيع نطاق تغطية الخدمات والاتصالات والتثقيف وتوعية الجمهور في دعم تحقيق الإنجاز المستهدف في مجال التنوع البيولوجي لعام ٢٠١٠. ووافقت الأطراف تحقيقاً لتلك الغاية على تنفيذ قائمة قصيرة من الأنشطة ذات الأولوية على الصعيد الوطني والإقليمي لبرنامج العمل في مجالات الاتصالات والتثقيف والتوعية لدعم وضع وتنفيذ استراتيجيات وخطط عمل تتعلق بالتنوع البيولوجي. وبالإضافة إلى ذلك، دعا مؤتمر الأطراف الجمعية العامة إلى أن تنظر في دورتها الحادية والستين في اتخاذ قرار يعلن عام ٢٠١٠ سنة دولية للتنوع البيولوجي.

٢٠ - وينبغي ملاحظة أنه لأول مرة يجري اتخاذ إجراء لتخفيف الأثر البيئي للإجراءات المتصلة بالاتفاقية. فقد وقّعت مذكرة تفاهم بين الأمين التنفيذي وحاكم ولاية بارانا بالبرازيل لغرس ثمانية ملايين شجرة قبل نهاية عام ٢٠٠٦ في ولاية بارانا لموازنة الأثر البيئي للاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف والاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف المنعقد بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول قرطاجنة المتعلق بالسلامة البيولوجية. ووقّع اتفاق مماثل من جانب المدير التنفيذي والسيدة وانغاري ماتاي، الحائزة على جائزة نوبل للسلام في عام ٢٠٠٤، لغرس أشجار في أفريقيا عن طريق حركة الحزام الأخضر لموازنة الأثر البيئي للاجتماعات التي تنظمها الأمانة.

## هاء - التوصيات

- ٢١ - ربما تود الجمعية العامة أن تقوم بما يلي في دورتها الحادية والستين، في جملة أمور:
- (أ) الإحاطة علماً بتقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي بالصيغة التي قدمها الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين؛
- (ب) الإحاطة علماً بنتائج الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي؛

- (ج) الإحاطة علما بنتائج الاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية المنعقد بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول قرطاجنة المعني بالسلامة البيولوجية؛
- (د) الإعراب عن تقديرها العميق لحكومة البرازيل لاستضافتها الناجحة للاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية والاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف المنعقد بوصفه اجتماع الأطراف في البروتوكول؛
- (هـ) الإعراب عن تقديرها العميق أيضا لحكومة ألمانيا لعرضها المتعلق باستضافة الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية والاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف المنعقد بوصفه اجتماع الأطراف في البروتوكول في عام ٢٠٠٨؛
- (و) الإشارة إلى الفقرة ٥٦ (ج) من قرارها ١/٦٠ المتعلق بمؤتمر قمة ٢٠٠٥ العالمي، والذي قرر فيه رؤساء الحكومات والدول الوفاء بالتزامهم لتخفيض المعدلات الحالية لفقد التنوع البيولوجي بدرجة كبيرة بحلول عام ٢٠١٠، ومواصلة الجهود المستمرة للتفاوض بشأن وضع نظام دولي للحصول على الموارد الوراثية وتقاسم المنافع؛
- (ز) تأييد مشروع القرار المقدم من مؤتمر الأطراف، وإعلان عام ٢٠١٠ سنة دولية للتنوع البيولوجي؛
- (ح) الترحيب بالتقدم المحرز في التفاوض بشأن وضع نظام دولي للحصول على الموارد الوراثية وتقاسم المنافع، وأن تقرر الانتهاء من المفاوضات بحلول عام ٢٠١٠، وحث الأطراف على بذل كل جهد ممكن لإكمال عملية التفاوض ضمن الإطار الزمني المحدد؛
- (ط) الاعتراف بالدور الرئيسي لاتفاقية التنوع البيولوجي في دعم عمل الجمعية العامة فيما يتعلق بحفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه على نحو مستدام في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية بالتركيز على توفير المعلومات العلمية والتقنية، حسب الاقتضاء، وتوفير المشورة ذات الصلة بالتنوع البيولوجي البحري وتطبيق النهج المراعي لتكامل النظام الإيكولوجي والنهج التحوطي في تحقيق الإنجاز المستهدف لعام ٢٠١٠؛
- (ي) التقدم المحرز من جانب الاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف المنعقد بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول قرطاجنة المعني بالسلامة البيولوجية في إنشاء إطار فعال لتنفيذ البروتوكول والتشديد على ضرورة تقديم الدعم الكامل من جانب الأطراف والمنظمات الدولية ذات الصلة، ولا سيما فيما يتعلق بتقديم المساعدة إلى البلدان النامية،

فضلا عن البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، لبناء القدرات في مجال السلامة البيولوجية؛

(ك) حث الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقية أو تنضم إليها على أن تفعل ذلك؛

(ل) حث الأطراف في الاتفاقية التي لم تصدق بعد على البروتوكول أو تنضم إليه على أن تفعل ذلك في أسرع وقت ممكن؛

(م) دعوة الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي إلى أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين تقريرا عن العمل الجاري بشأن الاتفاقية وبروتوكول قرطاجنة المعني بالسلامة البيولوجية.